

لوائح الجلسة العامة العادية

ليوم 15 ماي 2018

اللائحة الأولى:

تصادق الجلسة العامة العادية على تعيين:

- السيد عياد مبارك حلاب كمتصرّف ممثل للشركة التونسية لصناعات التكرير عوضا عن السيد سمير ولها لمدة لمدة ثلاثة سنوات تنتهي بإنعقاد الجلسة العامة العادية التي ستصادق على القوائم المالية لسنة 2020،
 - السيد سمير الشلاخي كمتصرّف ممثل للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية عوضا عن السيدة دليلة بوعتور للمدة المتبقية والتي تنتهي بإنعقاد الجلسة العامة العادية التي ستتولى المصادقة على القوائم المالية لسنة 2018.
- صادقت الجلسة العامة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الثانية :

إنّ الجلسة العامة العادية بعد الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة والتقاريرين العام والخاص لمراقب الحسابات بالنسبة للسنة المحاسبية 2017، وبعد النقاش، تصادق على تقرير مجلس الإدارة وعلى القوائم المالية المختتمة في 31 ديسمبر 2017 وعلى الإتفاقيات والعمليات الواردة بالتقرير الخاص لمراقب الحسابات.

صادقت الجلسة العامة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الثالثة :

إنّ الجلسة العامة العادية تبرئ ذمة أعضاء مجلس الإدارة إبراء تامّا بخصوص تصرّفهم بالنسبة للسنة المالية 2017.

صادقت الجلسة العامة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الرابعة :

تقرّر الجلسة العامّة العادية تبويب وتخصيص النتائج للسنة الماليّة 2017 والنتائج المؤجلة كالاتي :

دينار	6 218 419.277	النتيجة المحاسبية الصافية لسنة 2017
دينار	9 164 877.948	نتائج مؤجلة (قبل التخصيص)
دينار	15 383 297.225	المجموع القابل للتوزيع
دينار	35 392.500	احتياطات قانونية
دينار	493 783.592	حساب خاص بالاستثمار
دينار	3 227 796.000	توزيع حصص الأسهم
دينار	500 000.000	المساهمة الصافية في الصندوق الاجتماعي
دينار	11 126 325.133	نتائج مؤجلة (بعد التخصيص)

وتحدّد بذلك مبلغ 800 مليم كحصّة مرابيح عن كلّ سهم تؤخذ من النتيجة المحاسبية الصافية لسنة 2017 ويتمّ توزيعها في 29 جوان 2018.

صادقت الجلسة العامّة العادية على هذه اللائحة بالأغلبية .

اللائحة الخامسة :

تحدّد الجلسة العامة العادية مكافأة حضور أعضاء مجلس الإدارة بعنوان سنة 2017 بمبلغ ألفين وخمسمائة دينار خام (2.500,000 دينار) سنويًا بالنسبة لكلّ عضو.

صادقت الجلسة العامّة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة السادسة :

تحدّد الجلسة العامة العادية منحة أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق بعنوان سنة 2017 بمبلغ ألفين وخمسمائة دينار خام (2.500,000 دينار) سنويًا بالنسبة لكلّ عضو.

صادقت الجلسة العامّة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة السابعة :

طبقاً لمقتضيات الفصل 19 من العقد التأسيسي ترخّص الجلسة العامة العادية لمجلس الإدارة ولمدة سنة واحدة في إصدار، باسم الشركة ، قرض رقاعي إجمالي أو على عدة أقساط وذلك في حدود 30 مليون دينار (30.000.000 دينار) وتحديد كيفية إصداره وخصائصه.
صادقت الجلسة العامة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الثامنة :

تمنح الجلسة العامة العادية كلّ الصلاحيّات للممثّل القانوني للشركة أو من ينوبه للقيام بالإجراءات المتعلقة بالتسجيل والإشهار وكلّ ما ينصّ عليه القانون.
صادقت الجلسة العامة العادية على هذه اللائحة بالإجماع .

لوائح الجلسة العامة الخارقة للعادة

ليوم 15 ماي 2018

اللائحة الأولى :

إنّ الجلسة العامة الخارقة للعادة لشركة النقل بواسطة الأنابيب بعد الإستماع إلى تقرير مجلس الإدارة ، و بعد النقاش، تقرر الترفيع في رأس مال الشركة من 20.173.725 دينار إلى 20.691.000 دينار وذلك بإدماج:

• مبلغ 493.783,592 دينار يؤخذ من عنوان " حساب خاص بالإستثمار " بعد توزيع أرباح سنة 2017،

• مبلغ 23.491,408 دينار يؤخذ من عنوان "النتائج المؤجلة بعنوان سنة 2017".

و يتمثل هذا الترفيع في رأس المال في إصدار 103.455 سهما جديدا يقع إسنادها للمساهمين القدامى وحاملي حقوق الإسناد على أساس سهم (01) جديد لكل تسعة وثلاثون (39) سهما قديما.

صادقت الجلسة العامة الخارقة للعادة على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الثانية :

تتمتع الأسهم الجديدة المصدرة بحق الانتفاع انطلاقا من غرة جانفي 2018 .

يقع اقتطاع قسيمة الإسناد انطلاقا من 29 جوان 2018.

صادقت الجلسة العامة الخارقة للعادة على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الثالثة :

ينفّح الفصل السادس من العقد التأسيسي كآلاتي : حدد رأس المال الإجتماعي للشركة بـ

20.691.000 دينار مقسمة إلى **4.138.200** سهما بقيمة اسمية قدرها خمسة (5) دنانير

للسهم الواحد، محرّرة كليًا.

صادقت الجلسة العامة الخارقة للعادة على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الرابعة :

تفوّض الجلسة العامة الخارقة للعادة لمجلس الإدارة الممّثل في شخص رئيسه كلّ الصلاحيّات للقيام

بالإجراءات العمليّة والقانونيّة المتعلّقة بالترفيح في رأس المال والتأكّد من إتمام عمليّة الترفيح وتنقيح

العقد التأسيسي على أساس ذلك.

صادقت الجلسة العامة الخارقة للعادة على هذه اللائحة بالإجماع .

اللائحة الخامسة :

تمنح الجلسة العامة الخارقة للعادة كلّ الصلاحيّات للممّثل القانوني للشركة أو من ينوبه للقيام

بالإجراءات المتعلّقة بالتسجيل والإشهار وكلّ ما ينصّ عليه القانون.

صادقت الجلسة العامة الخارقة للعادة على هذه اللائحة بالإجماع .